

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلّى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه^(١).

(مقدمة المؤلف)

الحمد لله الذي أرشدنا إلى مناهج سُبُلِهِ وسدّدنا لمتابعة رسله، وبَيَّن لنا ما أوجبه من عبادته، وأوضح ما ألزمه من مُفْتَرَضِ طاعته، وجعل لنا من شرائعه دليلاً واضحاً [وسهل لنا إليها سبيلاً]^(٢) لا تحا، وأودع ذلك كتابه العزيز الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ * تَزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿[فصلت: ٤٢].

وبيّن على لسان رسوله ﷺ ما اشتبه من مُشْكَلِهِ، وفَسَّر ما أبهم من مُجْمَلِهِ، وأوجب علينا اتباع أوامره، واجتناب محارمه، وَقَرَنَ ذلك بطاعته في التنزيل، فقال: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [المائدة: ٩٢]، وعصم جماعة المسلمين من مواقعة الزَّلَلِ، ونزهمهم عن الاتفاق على الخَطَلِ، ثم أمر باتِّباعهم وتوعّد على مخالفتهم، فقال: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُولَّهِ مَا يَوَلَّىٰ وَتُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

وأمر بالتفكير والاعتبار، فقال: ﴿فَاعْتَبِرُوا يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الحشر: ٢] رحمةً لخلقه، وتوسعةً على عباده، وجَعَلَ للمجتهد في استنباط دينه إذا أصاب حقيقة أمره، ومقصود حُكْمِهِ أَجْرَيْنِ، وَعَذَرَ مَنْ بذل جُهدَهُ، واستفرغ وَسْعَهُ في سهوه، وتفضّل عليه بأجرٍ في قصده.

والحمد لله الذي جعلنا مؤتَمِّينَ بالقرآن، مُتَّبِعِينَ لآثار مَنْ مضى بإحسان، غير مبتدعين بجهالة^(٣)، ولا متمسكين بضلالة. وأشهد أن لا إله إلا الله وخذه لا شريك

(١) وفي م (وصلّى الله على سيدنا محمد وآله) وهذا من تصرفات النساخ.

(٢) ما بين المعكوفين من م وسقطت من الأصل وم.

(٣) وفي م لجهالة.

له. شهادة مَنْ أفرده بالعبادة، وأخلص له الطاعة، وصَلَّى على نبيه محمد إمام المرسلين وخاتم النبيين، وعلى آله الطيبين.

أما بعد: فقد سألتني أن أجمع^(١) لك كتاباً في أصول الفقه، [يشتمل على جمل]^(٢) أقوال المالكيين، ويُحيط بمشهور مذاهبهم، وبما يُعزى من ذلك إلى مالك^(٣) رحمه الله وبيان حُجَّة كُلِّ^(٤) طائفة، ونصرة الحق الذي أذهب إليه، وأَعَوَّلُ في الاستدلال عليه مع الابتعاد عن التطويل المُضْجِر، والاختصار المُجْحِف فأجبت سؤالك امتثالاً لأمره تعالى بالتبيين للناس، وكشف الشُّبُه والإلباس واللَّه نسأله التوفيق والتسديد^(٥) والهداية والتأييد.

(١) وفي س (أكتب).

(٢) هكذا ورد في س وفي الأصل خرم وبياض في م.

(٣) هو مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الإمام والعلم المشهور توفي سنة ١٧٩ هـ «وفيات الأعيان»:

١٣٥/٤، «شذرات الذهب»: ٢٨٩/١.

(٤) لفظة (كل) سقطت في م.

(٥) (والتسديد) لم ترد في م.

فصل

في بيان الحدود التي يُحتاج إليها

في معرفة الأصول

الحدُّ: هو اللفظُ الجامعُ المانع^(١).

ومعنى ذلك: أنه يجمع المحدودَ على معناه، فيمنع ما ليس منه أن يَدْخُلَ فيه، وما هو منه أن يَخْرُجَ عنه.

والعلم: معرفةُ المعلوم على ما هو به^(٢).

والعلم المحدث ينقسم إلى^(٣) قسمين: ضروريٌّ ونظريٌّ.

فالضروري: [ما لَزِمَ نفساً]^(٤) المخلوق لزوماً لا يُمكنه الانفكاكُ عنه، ولا الخروجُ منه، وهو يقع من ستة أوجه:

الحواسُ الخمسُ التي هي: حاسةُ البصر، وحاسةُ السمع، وحاسةُ الشم، وحاسةُ الذوق، وحاسةُ اللمس.

والسادس: ما علمه المخلوق ابتداءً من غير إدراك حاسة من هذه الحواس، كالعلم بحال نفسه من صحته، وسقمه وفرحه، وحزنه وغير ذلك.

(١) وبهذا عرفه أبو بكر الباقلاني وابن السبكي، «شرح المحل» على «جمع الجوامع»: ١٣٤/١، وعرفه الجرجاني: بأنه قول دال على ماهية الشيء. «التعريفات»: ٤٥.

(٢) وبهذا عرفه الباقلاني، وعرفه الجرجاني: بأنه هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع، وكذلك عرفه الفخر الرازي بما يقرب من ذلك، «المنحول»: ٣٨، «التعريفات»: ٨٢، «جمع الجوامع»: ١٥٨/١.

(٣) (إلى) ساقطة من س.

(٤) (ما لزم نفس) هكذا وردت في س ومكانها بياض في م، وقد وردت في تعريف الباجي للعلم الضروري في كتابه المنهاج ص: ١١ وكتابه الحدود ص: ٢٥ بهذا اللفظ.

والعلم النظري: ما احتاج إلى تقدم النظر والاستدلال ووقع عقيبه بغير فصل^(١).

[والاعتقاد: تيقن المعتقد من غير علم]^(٢)

والجهل: اعتقاد المعتقد على ما ليس به^(٣).

والظن: تجويز أمرين فما زاد لأحدهما مزية على سائرهما.

وغلبة الظن: زيادة قوة أحد المجوزات على سائرهما^(٤).

والشك: تجويز أمرين، فما زاد لا مزية لأحدهما على سائرهما.

والسهو: الذُّهُولُ والعقل.

[العلم الضروري الذي يقع ابتداءً، ويعم العقلاء]^(٥)

ومحلُّ القلب^(٦) خلافاً لأبي حنيفة^(٧) في قوله: إن محله الرأس والدليل على

ذلك: قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا﴾ [الحج: ٤٦].

والفقه: معرفة الأحكام الشرعية.

وأصولُ الفقه: ما انبنت عليه معرفة الأحكام الشرعية^(٨).

(١) وقد تبع المؤلف في ذلك الباقلاني في قوله: إن العلم إنما يقع بعد كمال النظر والاستدلال «كتاب الحدود»: ٢٧.

(٢) ما بين المعكوفين سقط من الأصل وم ورد في س، وقد ذكره الباجي في كتابه الحدود ص ٢٨.

(٣) الجهل نوعان: بسيط ومركب. فالجهل البسيط: انتفاء العلم بالمقصود وعدم إدراكه أصلاً.

أما الجهل المركب: فهو ما أدرك على خلاف هيئته في الواقع فهو مركب من جهلين: جهل المدرك بما في الواقع، وجهله بأنه جاهل به، كاعتقاد الفلاسفة أن العالم قديم. «شرح المحلى على جمع الجوامع»: ١٦٢/١.

(٤) عبارة (وغلبة الظن زيادة قوة أحد المجوزات على سائرهما) سقطت من س.

(٥) ما بين المعكوفين من س وقد سقط من الأصل وم.

(٦) وبه قال الإمام مالك وعامة المتكلمين، وهو القولُ الراجح عند الجمهور «الحدود»: ٣٤.

(٧) هو النعمان بن ثابت الإمام والعلم المشهور. توفي سنة ١٥٠ هـ.

(٨) وعبارة م: ما انبنت عليه الأحكام الشرعية.

والدليل: ما صحَّ أن يرشد إلى المطلوب^(١).

وهو الدلالة والبرهان، والحجّة، والسلطان.

ومن أصحابنا مَنْ قال: إن الدليل إنما يستعمل فيما يُؤدّي إلى العلم، وأما ما يُؤدّي إلى غلبة الظن، فإنما هي أمارّة وهذا ليس بصحيح، [لأن]^(٢) الأمارّة قد تُؤدّي إلى العلم. والدالّ: هو الناصِبُ للدليل.

والمستدل: هو الطالبُ للدليل، وقد يُسمى بذلك المحتجُّ بالدليل.

والمُسْتَدَلُّ عليه: هو الحُكْمُ، وقد يقع على السائل أيضاً.

والمستدلُّ له: هو الحكم.

والاستدلال: هو التفكيرُ في حالِ المنظور فيه طلباً للعلم^(٣) بما هو نظر فيه، أو لغلبة الظن إن كان مما طريقه غلبة الظن.

والبيان: الإيضاح.

والهداية: الإرشاد^(٤).

والنص: ما رفع في بيانه إلى أبعد غاياته مأخوذاً من النصّ في السير وهو أرفعه^(٥).

والظاهر: ما سَبَقَ إلى فهم سامعه معناه الذي وُضِعَ له، ولم يمنعه من العلم به من جهة اللفظ مانع^(٦).

(١) وعرفه الجرجاني بقوله: هو الذي يلزم من العلم به العلمُ بشيء آخر. «التعريفات»: ٥٥.

(٢) الزيادة من س.

(٣) وعبارة س (طلباً للوقوف على حقيقة حكم بما).

(٤) وفي كتاب الحدود للمؤلف: ٤٢، والهداية: قد تكون بمعنى الإرشاد، ومعنى ذلك أن الهداية

تكون بمعنى التوفيق قال الله لنبيه: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ سورة القصص: ٥٦. يريد بذلك لا تُوفِّقه، وأما إرشاده: فقد وجد منه ﷺ لمن أحب ولمن لا يُحب.

(٥) وعرف الجرجاني النصّ بأنه: ما لا يحتمل إلا معنى واحداً وهو قريبٌ من التعريف المذكور.

«التعريفات»: ١٢٦.

(٦) وعبارة س (والظاهر الأقوال هو المعنى الذي سبق إلى فهم السامع من المعاني التي يحتملها اللفظ).

والعموم: استغراقُ الجنس^(١).

والخصوص: تعيينُ بعضِ الجملة بالدليل^(٢).

والمجمل: ما لا يُفهمُ المرادُ به من لفظه، ويُفتَقَرُ في بيانه إلى غيره^(٣).

والمفسَّر: ما فُهِمَ المرادُ به من لفظه، ولم يُفتَقَرُ في بيانه إلى غيره.

والمحكم: يستعمل في المفسَّر، ويُستعمل في الذي لم يُنسخ.

والمتشابه: هو المشكل الذي يحتاج في فهم المراد به إلى تفكُّر وتأمل.

والمطلق: هو اللفظُ الواقعُ على صفات لم يقيد ببعضها.

والمقيد: هو اللفظُ الواقعُ على صفات قد قُيِّدَ بعضها^(٤).

والتأويل: صرف الكلام عن ظاهره إلى وجه يحتمله.

والنسخ: إزالة الحكم الثابت بالشرع المتقدم بشرع متأخر عنه على وجه لولاه لكان ثابتاً^(٥).

دليل الخطاب: تعليقُ الحكم بمعنى في بعض الجنس اسماً كان ذلك المعنى أو صفة^(٦).

والحقيقة: كلُّ لفظ بقي على موضوعه^(٧).

(١) وجاء في كتاب «المنهاج» للمؤلف: ١٢ تعريف العموم بأنه استغراق ما تناوله اللفظ. وبهذا اللفظ ورد في س.

(٢) وعبارة س (إفراد بعض الجملة بالذكر وقد يكون إخراج بعض ما تناوله العموم عن حكمه ولفظ التخصيص أبين فيه).

(٣) وعبارة م (والمجمل: ما لا يفهم المراد به، ويفتقر في بيانه إلى غيره).

(٤) وفي س بيعها.

(٥) وقد حذَّه الباقلاني والغزالي بما يقرب من ذلك. «المحصل»: ١٢٣/٣، «المستصفى»: ١٠٧/١.

(٦) وفي س. (قصر حكم المنطوق به على ما تناوله الحكم للمسكوت عنه بما خالفه).

(٧) ورجح الرازي تعريف الحقيقة بأنها: ما أُفيد بها ما وُضِعَتْ له في أصل الاصطلاح الذي وقع التخاطبُ به: «المحصل»: ١٢٣/١.

والمجاز: هو ^(١) كُلُّ لَفْظٍ تُجَوِّزُ بِهِ عَنْ مَوْضُوعِهِ ^(٢).

والأمر: اقتضاء الفعل ^(٣) بالقول على وجه الاستعلاء والقهر.

الواجب: ما كان في فعله ثواب ^(٤)، وفي تركه عقاب من حيث هو ترك له على وجه ما، وهو الفرض وهو المكتوب ^(٥)، وقد عبّر بعض أصحابنا عن مؤكّد السنن بالواجب، وهذا يجوز في عبارة، وليس بحقيقة.

والمندوب إليه: هو المأمور به ^(٦) الذي في فعله ثواب وليس في تركه عقاب من حيث هو ترك له على وجه ما.

والمباح: ما أعلم الفاعل له من جهة الشرع ^(٧) أن لا ثواب في فعله ولا عقاب في تركه من حيث هو ترك له على وجه ما.

(١) عبارة س (والجواز كل لفظ).

(٢) وعرف الفخر الرازي المجاز: بأنه ما أفيد به معنى مصطلح عليه غير ما اصطلاح عليه في أصل تلك الموافقة التي وقع التخاطب بها لعلاقة بينه وبين الأول: «المحصل»: ١/٣٩٧.

(٣) وفي س (المأمور به).

(٤) عبارة (ما كان في فعله ثواب سقطت من س).

(٥) هذا مذهب الجمهور وعلى رأسهم المالكية والشافعية، فقد قالوا: إن الواجب مرادف للفرض.

وذهب الحنفية إلى أنهما: غير مترادفين، ومعناهما متباين، فالفرض ثبت اللزوم فيه بدليل قطعي لاشبهه فيه، والواجب ثبت اللزوم فيه بدليل ظني فيه شبهة، وهذا الخلاف لفظي عائد إلى اللفظ والتسمية لا حقيقي، حاصله: أن ما ثبت حكمه بدليل قطعي كما يُسمى فرضاً بالاتفاق هل يسمى واجباً؟ وما ثبت حكمه بدليل ظني كما يسمى واجباً بالاتفاق هل يسمى فرضاً؟

فالحنفية لا يرون التعميم في التسمية، والجمهور لا يمتنعون تعميم التسمية، والفريقان متفقان على تفاوت مفهومي الفرض والواجب لغة، وكذلك متفقان على تفاوت حكمي ما ثبت بقطعي، وما ثبت بظني، والخلاف بينهما لفظي عائد إلى التسمية. راجع تفاصيل هذا الخلاف: «شرح المحلى على جمع الجوامع»: ١/٨٨، «مسلم الثبوت»: ١/٥٧، «المستصفى»: ١/٦٥، «كشف الأسرار»:

٣/٣٠٣، «المحصل»: ١/١١٩، «التمهيد»: ٥٤.

(٦) لفظة (به) ساقطة في م.

(٧) وفي س (ما ثبت بالشرع).

السنة: ما رُسِمَ لِيُحْتَدَى به^(١).

العبادة: هي الطاعة والتذللُ لله (باتباع ما شرع)^(٢) بالفعل.

الحسن: ما أُمِرْنَا بمدحِ فاعله، والقبیح: ما أُمِرْنَا بذمِّ فاعله.

الظلم: التّعدي.

الجائز: يستعمل فيما لا إثم فيه.

وحدّه: ما وافق الشرع، ويُستعمل في العقود التي لا تلزم، وحدّه: ما كان للعاقد فسحّه.

الشرط: ما يُعدَّم الحُكْم بعده ولا يُوجد بوجوده.

الخبر: الوصف للمُخْبِر عنه^(٣).

الصدق: الوصف للمُخْبِر عنه على ما هو به.

الكذب: الوصف للمخبر عنه على ما ليس به.

التواتر: كُلُّ خَيْرٍ وقع العلمُ بمخبره^(٤) ضرورةً من حيث هو خيرٌ عنه^(٥).

الآحاد: ما قَصُرَ عن التواتر.

المسند: ما اتصل بسناده.

المرسل: ما انقطع إسناده^(٦).

(١) لم ترد في س.

(٢) الزيادة من س.

(٣) وقد تبع الباجي في حده للخبر شيخه أبا جعفر السمناني. وقد عرف الجرجاني الخبر بأنه: هو الكلام المحتمل للصدق. والكذب. «التعريفات»: ٥١.

(٤) وفي م (لخبره).

(٥) وفي س (من حيث الخبر عنه).

(٦) هذا التعريف للمرسل على الرأي القائل: إن المنقطع والمرسل بمعنى واحد يشملان كُلَّ ما لم يتصل إسناده، وإليه ذهب الخطيبُ البغدادي، ونسبه ابنُ الصلاح إلى كثير من العلماء، ومال إلى ترجيحه. «معرفة علوم الحديث»: ٥٣.

- الموقوف: ما وقف به على الراوي ولم يبلغ به النبي ﷺ.
- الإجماع: اتفاق علماء العصر على حكم الحادثة^(١).
- التقليد: التزام قول^(٢) المقلد من غير دليل.
- الاجتهاد: بذل الوسع في بلوغ الغرض^(٣).
- الرأي: استخراج حُسن العاقبة^(٤).
- الاستحسان^(٥): الأخذ بأقوى الدليلين^(٦).
- القياس: حمل أحد المعلومين على الآخر في إثبات الحكم، أو^(٧) إسقاطه بأمر يجمع بينهما.
- الأصل عند الفقهاء: ما قيس عليه الفرع بعلّة مستنبطة منه^(٨).
- الحكم: هو الوصف الثابت للمحكوم له^(٩).
-
- (١) هذا الحد للإجماع على مذهب من يرى: أن الإجماع ينعقد بعد الاختلاف، ويكون حجة، وإليه ذهب أكثر الأصوليين، واختاره المصنف، ورجّحه التلمساني وغيره. «الحدود»: ٦٣، «مفتاح الوصول»: ١٦٦، «المحصول»: ٢/١٩٠.
- (٢) وفي س (حكم).
- (٣) وفي س (طلب صواب الحكم الذي لم ينص عليه).
- (٤) وفي س اعتقاد صواب الحكم الذي لم ينص عليه وقد عرف المصنف الرأي في كتابه «المنهاج» بأنه: إدراك صواب حكم لم ينص عليه، وبنحوه أيضاً عرفه في كتاب «الحدود»، ونسب التعريف المذكور هنا إلى ابن خويز منداد: «المنهاج»: ١٣، «الحدود»: ٦٤ - ٦٥.
- (٥) مكانها بياض في م.
- (٦) وفي س (هذا قول ابن خويز منداد، والأظهر اختيار القول من غير دليل ولا تقليد) وقد ذكر المصنف ذلك في كتابه الحدود ص ٦٥.
- (٧) وفي س (و) والصواب ما اثبتناه.
- (٨) وقد عرف الجرجاني الأصل بأنه: ما يُتبنى عليه غيره. «التعريفات»: ١٦.
- (٩) وعرفه الباجي في كتاب «المنهاج»: (١٤) بأنه الوصف الثابت للمحكوم فيه، وهكذا ورد في س والمعنى واحد.

- العلة: هي الوصف الجالب للحكم.
- العلة المتعدية: هي التي تعدّت الأصل إلى فرع.
- العلة الواقفة: هي التي لم تتعدّ الأصل إلى فرع.
- المعتل: هو المستدل بالعلة، وهو المعتل^(١) أيضاً.
- الظرد: وجود الحكم لوجود العلة.
- العكس: عدم الحكم لعدم العلة.
- التأثير: زوال الحكم لزوال العلة^(٢).
- النقض: وجود العلة، وعدم الحكم^(٣).
- الكسر: وجود معنى العلة، و^(٤) عدم الحكم.
- القلب: مشاركة الخصم للمستدل في دليله.
- المعارضة: مقابلة الخصم للمستدل بمثل دليله، أو بما هو أقوى منه.
- الترجيح: بيان مزية أحد الدليلين على الآخر.
- الانقطاع: العجز عن نصرته الدليل^(٥).

(١) وفي من (الدليل).

(٢) وفي من (في موضع ما).

(٣) وعبارة م (وعدم وجود الحكم).

(٤) وفي من (مع).

(٥) وفي من (عجز أحد المتناظرين عن تصحيح قوله) وعرف المصنف الانقطاع في كتاب «الحدود»

(ص ٧٩) بأنه: عجز أحد المتناظرين عن تصحيح قوله، ورجحه على التعريف المذكور هنا.

فصل

في بيان الحروف التي تدور بين المتناظرين

من ذلك «ما»: لها عشرة^(١) مواضع ذكرها الرُّماني^(٢)، خمسة منها: تكون فيها اسماً، وخمسة منها: تكون فيها حرفاً^(٣). فأما الخمسة التي تكون فيها اسماً، فأحدها: أن تكون موصولة نحو قولك: ما أكلتُ الخبز.

والثاني: أن تكون موصوفة نكرة، نحو قولهم، مررت بما خير منك، وبما معجب لك. قال الشاعر:

رُبَّمَا تَكْرَهُ النَّفْسُ مِنَ الْأَمْرِ رِلَهُ فَرْجَةٌ كَحَلِّ الْعِقَالِ^(٤)

فليست هذه الموصولة، لأن الموصولة معرفة، وهذه نكرة بدليل دخول رب عليها. وتكون للتعجب نحو قولك: ما أحسن زيداً.

وتكون للاستفهام نحو قولك: ما أحسنُ زيد، ما خبرك، وما شأنك.

وتكون للجزاء نحو قولك: ما تَفَعَّلَ أَفَعَّلَ مثله.

وأما المواضع التي تكون فيها حرفاً:

فأحدها: أن تكون نافية نحو قولك: ما رأيتُ زيداً، وما في الدار أحد.

(١) لفظة (مواضع) ساقطة في م.

(٢) هو علي بن عيسى بن علي بن عبد الله أبو الحسن الرماني النحوي المتكلم أحد الأئمة المشاهير. جمع بين علم الكلام والعربية. توفي سنة ٣٨٤ هـ وقيل: ٣٨٢. «وفيات الأعيان»: ٢٩٩/٣، «شذرات الذهب»: ١٠٩/٣، «معجم الأدباء»: ٧٤/١٤.

(٣) انظر تفصيلها في كتاب «معاني الحروف» الرماني ص: ٨٦.

(٤) هذا البيت لأمية بن أبي الصلت من قصيدة طويلة ذكر فيها شيئاً من قصص الأنبياء، وقيل: لأبي قيس، وقيل: لابن صرمة الأنصاري: «الخرزانة»: ٥٤١/٢ - ٥٤٢.

وتكون كافة نحو قولك: إنما زيد منطلق. كفت «إنَّ» عن العمل، وقال ابن نصر^(١) إنَّ «ما» تدخل على «إنَّ» للمحصر والتحقيق^(٢).

وتكون مسلطة: نحو قولك: حيثما تُكُنْ أَكُنْ، سلطت «حيث» على الجزاء.
وتكون زائدة نحو قوله تعالى: ﴿فِيمَا تَقْضِيهِمْ مِّثْقَلُهُمْ﴾ [سورة المائدة: ١٣]، والنساء: ١٥٥ و﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وتكون مغيرة نحو قوله تعالى: ﴿لَوْ مَا تَأْتِينَا بِالْمَلَكَةِ﴾ [الحجر: ٧] وأصل «لو»: أن تكون دالة على وجوب الشيء لوجوب غيره^(٣)، فلما دخلت عليها «ما» غيرتها عن موضوعها، فصارت للتخصيص.

وقد زاد ابن جني^(٤) وجهين: [أحدهما]^(٥) أن تكون مع الفعل بتأويل المصدر نحو قولك: سرتي ما فعلت، والأظهر فيها أن تكون حرفاً،
والثاني: كونها عاملة على لغة أهل الحجاز^(٦)، وغير عاملة على لغة بني تميم^(٧)،

(١) هو القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن نصر البغدادي المالكي. كان حسن النظر جيد العبارة ثقة حجة تولى القضاء في العراق، قال الخطيب البغدادي: لم ألق من المالكية أفقه منه، له مصنفات كثيرة منها: «النصر لمذهب مالك»، و«المعونة لمذهب عالم المدينة»، و«الإفادة في أصول الفقه»، و«التلخيص في أصول الفقه»، و«التلفين»، و«الإشراف على مسائل الخلاف»، و«الفروق في مسائل الفقه»، توفي سنة ٤٢٢هـ. «وفيات الأعيان»: ٤٠٠/٣، «المدارك»: ٦٩١/٤، «شذرات الذهب»: ٢٢٣/٣، «الديباج»: ١٥٩، «شجرة النور»: ١٠٣.

(٢) انظر كتاب «المنهاج» في ترتيب الحجاج للمؤلف: ٢٥.

(٣) وفي س (امتناع الشيء لامتناع).

(٤) في الأصل وم (ابن الجني) وهو عثمان بن جني المؤصلي، أبو الفتح أديب، نحوي، صرفي لغوي، سكن بغداد، ودرس بها، من تصانيفه: «الخصائص»، و«الكافي في شرح القوافي»، و«سر الصناعة». توفي سنة ٣٩٢هـ. «وفيات الأعيان»: ٤١٢/٣، «شذرات الذهب»: ١٤٠/٣.

(٥) الزيادة من س.

(٦) فتعمل عندهم عمل ليس لشبهها بها في أنها لنفي الحال عند الإطلاق، فترفع الاسم، وتنصب الخبر بشرط نحو: ما خالد قائماً. «شرح ابن عقيل»: ٣٠٣/١.

(٧) فلا تعمل عندهم لعدم اختصاصها ودخولها على الأسماء والأفعال، وما لا يختص لا يعمل. انظر المصدر السابق.

إلا أنها في الجملة لا تقع إلا على ما لا يُعْقَلُ. وقد ذكر غيرهما: أن ما تقع للتعظيم في قولك: لأمر ما يسود من يسود.

وتكون للتحقير والتصغير تقول: هذا له وجهٌ ما، أي وجه ضعيف حقير.

وأما «من»^(١): فإنها عامّة لمن يعقل، ولها ثلاثة مواضع: الخبر والجزاء والاستفهام.

فأما الخبر، فنحو قولك: أعجبني من رأيت، والجزاء نحو قولك: من يأتيني أكرمه، والاستفهام نحو قولك: من رأيت؟ هذا الذي ذكره القاضي أبو بكر^(٢)، وقد حكى أبو عبد الله الأذري^(٣) عن بعض النحاة أن لها موضعاً رابعاً، وهو قولك: مررت بمن معجب لك، وتكون نكرة لجواز أن تقول: رب من معجب لك لقيت^(٤).

وأما أي^(٥) فإنها تقع لمن يعقل ولما لا يعقل، وهي من ألفاظ العموم. وحكى القاضي^(٦) أن لها ثلاثة مواضع:

الاستفهام: نحو قولك: بأيهم مررت، والجزاء نحو قولك: [أيهم يأتيك آت] ^(٧). وبمعنى الذي نحو قولك: جاءني أيهم في الدار. زاد غيره من النحاة فيما حكاه الأذري وجهين:

(١) من بفتح الميم.

(٢) هو محمد بن الطيب بن محمد أبو بكر القاضي المعروف بالباقلاني مالكي أشعري متكلم أصولي، انتهت إليه رئاسة المالكيين في العراق. له مصنفات كثيرة منها: كتاب «الإبانة»، و«التقريب»، و«الإرشاد» في أصول الفقه، و«المقنع» في أصول الفقه. توفي سنة ٤٠٣ هـ. «وفيات الأعيان»: ٢٦٩/٤، «المدارك»: ٥٨٥/٤، «الديباج»: ٢٦٧، «شذرات الذهب»: ١٦٨/٣، «شجرة النور»: ٩٣.

(٣) وفي س الأذري لم يهتد إليه، وقد تكرر ذكره في نفس الصفحة وفي مسائل النهي.

(٤) انظر أقوال النحاة في ورود من نكرة موصوفة، «مغني اللبيب»: ٣٦٤/١.

(٥) بفتح الهمزة وتشديد الباء.

(٦) هو أبو بكر الباقلاني وقد تقدمت ترجمته.

(٧) المثال هكذا ورد في س وهو غير واضح في الأصل و(م).

أحدهما: أن تكون صفةً نحو قولك: مررتُ برجلٍ أيَّ رَجُلٍ.
والثاني: أن تكون بمعنى الحال نحو قولك: مررتُ بزيدٍ أيَّ رَجُلٍ، وقد يجوز فيها
وجهٌ سادسٌ وهو: أن تكون موصوفةً نحو قولك: مررتُ بأيٍّ معجبٍ لك.
وأما «مِنْ»^(١) فلها خمسة مواضع:

أحدها: أن تكون لابتداء الغاية نحو قولك: سرتُ من البصرة إلى الكوفة.
الثاني: أن تكون لتمييز الجنس نحو قولك: جربتُ^(٢) من الناس خلقاً كثيراً.
والثالث: أن تكون للتبعض نحو قولك: أكلتُ من مالٍ زيد.
والرابع: أن تكون زائدة نحو قولك: ما جاءني من أحدٍ.
والخامس: أن تكون أمراً من المَين وهو الكَذِب تقول: مِنْ يا هذا.
وأما إلى: فموضوعها لانتفاء الغاية، وتدخل حدّاً وهي في معنى الغاية.
واختلف الناسُ في دخول الحد في المحدود: فذهب طائفة إلى أن «إلى» محتملة
لأمرين، وأنها مجملة^(٣) غير مقتضية لأحدهما.
وذهب طائفة: إلى أن ما بعدها إن كان جزءاً مما قبلها دخل فيه، وإن كان من
جنس آخر، لم يدخل فيه.

والصحيح أن الغاية لا تدخل في المحدود بنفس اللفظ وإن دخلت فيه بدليل آخر.
وقد تكون «إلى» بمعنى «مع»: قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَنْوَالِكُمْ﴾
[النساء: ٢]، معناه مع أموالكم إلا أنها إذا وردت «إلى» حملت على موضوعها، ولم
يجز نقلها إلى معنى «مع» إلا بدليل.
وأما حتى: فلها أربعة مواضع:

(١) مِنْ: بكسر الميم.

(٢) وفي س لقيت.

(٣) وفي س (محملة).

تكونُ جارة نحو قولك: جاء القومُ حتى زيدُ.

وتكون عاطفةً نحو قولك: جاء القومُ حتى زيدُ.

وتكون ناصبةً نحو قولك: سرت حتى أَدْخَلَ المدينةَ.

وتكون حرف ابتداء نحو قول الشاعر^(١):

فواعجباً^(٢) حَتَّى كَلَيْبٌ تَسْبِنِي كَأَنَّ أَبَاهَا نَهْشَلٌ أَوْ مُجَاشِعٌ^(٣)

وأما «أم»: فلها موضعان:

أحدهما: السؤال عن معيّن نحو قولك: أزيدُ عندك أم عمرو^(٤)، كأنك قلت: أيُّهما عندك.

والثاني: أن تكون بمعنى «بل» تقول: هل رأيتَ زيداً أم عمراً؟ وتقولُ العرب: إنها لإبلٌ أم شاةٌ.

وقال الشاعر:

كَذَبْتُكَ عَيْنُكَ أَمْ رَأَيْتَ بِوَاسِطٍ غَلَسَ الظَّلَامُ مِنَ الرَّبَابِ خَيْالاً^(٥)

(١) هو الفرزدق أبو فراس همام بن غالب بن صعصعة بن نمير البصري توفي سنة ١١٠هـ. وكليب: جد رهط جرير، ونهشل ومجاشع ابنا دارم رهط الفرزدق. «الخرزانه»: ١/١٠٥، ٤/١٤١، «طبقات الشعراء»: ٣٣.

(٢) وفي الأصل وم و س (فيا عجباً).

(٣) وقد جاء في هامش س: (وفي هذه المواضع حكم ما بعدها حكم ما قبلها، وإذا ما تعلق بالأمير والأفعال المستقبلية نحو قولك: اضرب زيداً حتى يرجع إلى الحق فعند القاضي أبي بكر وكل من قال بدليل الخطاب أن حكم ما بعدها مخالف لحكم ما قبلها. وعندي أنه يجب أن يستويا فيه ولا يحمل على مخالفة بموافقة إلا بدليل).

(٤) وفي م (عمر) وفي س: أزيد عندك في الدار أم عمرو.

(٥) هذا البيت مطلع قصيدة للأخطل، هجا بها جريراً، وهو غيث بن غوث بن الصلت من تغلب، وواسط هنا: اسم موضع بجزيرة ابن عمر بالموصل، وهو من مواضع بني تغلب التي يتزلون بها، وقيل: واسط نجد، وقيل غير ذلك. والرّباب اسم امرأة. «الخرزانه»: ٤/٤٥٢، «معني اللبيب»: ٤٥/١.

[فإذا كانت للاستفهام فحكم ما بعدها حكم ما قبلها، وإن كانت بمعنى بل فهي للنفي فيما قبلها وللإثبات فيما بعدها]^(١).

وأما «بل»: فلها ثلاثة مواضع:

أحدها: أن تكون حرف عطف إعراب ما بعده كإعراب ما قبله نحو قولك: ما هذا بشراً بل ملكاً، [وقد تقدم معناه]^(٢).

الثاني: أن تكون لاستئناف الجمل نحو قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ﴾ (٣) بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا يَكْذِبُونَ [الانشقاق: ٢١-٢٢].

[والثالث]^(٣): أن تأتي في أول الكلام، فإذا وليت اسماً خففته^(٤)، قال الشاعر:

بَلْ بَلَدٌ ذِي صُعْدٍ وَأَصْبَابٍ^(٥)

وأما «أما»: فهي للاستئناف، وتقسيم الجمل، نحو قولك: أما زيد، فعالم، وأصلها: «أَنْ ما» أدغمت فصارت «أما». فأما «إمّا»، فإنها بمعنى أو في أكثر مواضعها:

فتكون للشك نحو قولك: لقيت إمّا زيداً وإمّا عمراً
ولكنها أكد في الشك من «أو»، لأنها يبتدأ بها وتكرر.
وتكون للتخيير نحو قولك: كل إمّا السمك، وإمّا اللبن.

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل وم أثبتناه من س.

(٢) الزيادة من س.

(٣) وفي الأصل وم (والثاني) وهو من سهو النساخ.

(٤) لم يرتض ابن هشام استعمال بل جارة، ونسب من قال بذلك إلى الوهم، وإنما يرى دخولها على الجملة، وجعل منه قول الشاعر: بل بلد ملء الفجاج قتمه. والتقدير: بل رب بلد موصوف بهذا الوصف قطعه، «مغني اللبيب»: ١٥٢/١.

(٥) هذا البيت لرؤية بن العجاج أبو محمد عبد الله بن رؤية البصري هو وأبوه راجزان مشهوران توفي سنة ١٤٥ أو ١٤٧ (التقريب ج ١ ص ٢٢٧) أحكام الفصول للباجي تحقيق عبد المجيد تركي

ج ١ ص ١٨٣ وج ٢ ص ٩١٤.

وتكون للتعميم نحو قولك: إما أن يكون الإنسان حيًّا وإما أن يكون ميتاً، ولا يخلو الجسم أن يكون إما متحركاً وإما ساكناً.

وتكون للإبهام تقول: لقيتُ إمَّا زيداً وإمَّا عمراً إذا كنت عالماً بمن لقيت منهما، فأردت أن تُبهمَ ذلك على السامع.

وقد حكى بعض النحاة: أنها حرف عطف، وهذا غلط لدخول حرف العطف عليها^(١)^(٢).

وأما «أو»: فلها سبعة مواضع:

تكون للشك، نحو قولك: رأيتُ زيداً أو عمراً.

وتكون للتخيير، نحو قولك: كُلِّ السَّمَكِ أو اشربِ اللبن.

وتكون بمعنى الواو، نحو قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧]^(٣).

وتكون لتساوي الجنسين فيما تناوله من حظر أو إباحة، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُطْعَمُهُمْ﴾ «إِمَّا أَوْ كَفُورًا» [الإنسان: ٢٤].

وتكون للتقسيم، نحو قولك: لا يخلو الجسم أن يكون ساكناً أو متحركاً.

وتكون للإبهام، كقولك: رأيتُ زيداً أو عمراً إذا كنت عالماً بمن رأيت منهما، ولم تُرد أن تعينه للسائل:

وتكون بمعنى إلى أن كقولك: لألْزِمَنَّكَ أو تقضيني حقِّي، قال الشاعر:

(١) وفي س معنا.

(٢) وهذا الخلاف في إما الثانية، أما الأولى فلا خلاف بين النحاة في أنها ليست عاطفة شرح ابن عقيل مع «منحة الجليل»: ٢٣٤/٢، «المغني»: ٦١/١.

(٣) سورة الصافات: ١٤٧، وللنحاة خلاف في المراد بأو في الآية. فقال الفراء: هي بمعنى بل أي «بل يزيدون»، وقال بعض الكوفيين: بمعنى الواو، واختلفت أقوال البصريين فيها: فقليل للإبهام، وقليل للتخيير وقليل: هي للشك مصروف إلى الرائي كما ذكر ابن جني: «المغني»: ٦٧/١.

فَقُلْتُ لَهُ لَا تَبِكْ عَيْنُكَ إِنَّمَا نَحَاوِلُ مُلْكاً أَوْ نَمُوتُ فَتُعْذَرَا^(١)

وأما «أين»: فسؤال عن مكان، وهي تقتضي العموم في الأماكن.

وأما «متى»: فسؤال عن زمان وهي تقتضي العموم في الأزمنة.

وأما «كيف»: فسؤال عن حال، وهي تقتضي العموم في الأحوال، وقد تكون

بمعنى «لم» تقول: كيف تلومني وقد أكرمتك، معناه: لِمَ تلومني.

وقد تكون بمعنى الباء تقول: كيف تبيع هذا، أي بأي شيء تبيعه.

فأما «لام» الإضافة: فلها أربعة مواضع^(٢):

الملك، والنسب، والفعل، والاختصاص، فالملك نحو قولك: الدار لزيد،

والنسب نحو قولك: الابن لزيد، والفعل نحو قولك: القيام لزيد، والاختصاص نحو

قولك: البيت لله، والحركة للحجر.

فأما «الباء»، فلها ستة^(٣) مواضع:

أحدها: الحال تقول: خرج زيد بسلاحه، أي خرج مسلحاً.

والثاني: البديل تقول: ذا يذاً. والثالث: الممازجة نحو قولك: مزجت الماء

باللبن. والرابع: الإلحاق تقول: مررت بزيد. والخامس: بمعنى «في» تقول: زيد بالشام

(١) هذا البيت من قصيدة للشاعر امرئ القيس بن حجر الكندي قالها لما دخل بلاد الروم مستجيراً

بقيصر. «خزانة الأدب»: ٦٠٩/٣.

(٢) وفي س، خمسة مواضع وزاد «اليد والتصرف» وجاء فيها: وأما اليد والتصرف فنحو قولك المال

للوصي؛ بمعنى أن له فيه اليد والتصرف قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْثِرُوا أَثْمَانَكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ

فِيهَا﴾ فأضاف المال إلى الأوصياء لما كان لهم من القيام عليها والتصرف للإيتام فيها) وقد ترد بمعنى

في قال الله تعالى: ﴿اتَّخِذْ يَوْمَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِكَ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ عِوَجاً﴾ [الكهف: ١] يريد والله

أعلم ولم يجعل فيه عوجاً، وقد تكون بمعنى إلى قال الله تعالى: ﴿وَالْقَمَرُ يَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾

[يس: ٣٨] قيل تقديره إلى مستقر لها.

(٣) وفي س خمسة مواضع ولم يذكر الممازجة.

أي في الشام. والسادس: أن تكون زائدة تقول: جاء زيد بنفسه، وقد قال الشافعي^(١):
إنها للتبعيض، ولم أر ذلك لأحد من أهل البيان^(٢)، وإنما اضطره إلى ذلك تجويزُ
المسح ببعض الرأس في الطهارة، وقد أفردنا لذلك كتاباً^(٣).

وأما «أن» المفتوحة المخففة، فلها أربعة مواضع:

تكون مخففة من الثقيلة نحو قوله تعالى: ﴿إِن لَّحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يوسف: ١٠]. قال الشاعر:

فِي فِثْيَةِ كَسُيُوفِ الْهِنْدِ قَدْ عَلِمُوا أَنَّ هَالِكَ كُلُّ مَنْ يَخْفَى وَيَنْتَعِلُ^(٤)

وتكون ناصبة نحو قوله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤].

وتكون بمعنى «أي» نحو قوله تعالى: ﴿وَأَنطَلَقَ أَلَمَّا يَتَهُمُ إِن أَنشَأَ وَاصِرُوا عَلَى
الْهَيْكَلِ﴾ [ص: ٦].

وتكون زائدة نحو قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا أَن جَاءَتْ رُسُلُنَا﴾ [العنكبوت: ٣٣].

وأما «إن» المكسورة الخفيفة^(٥) فلها أربعة مواضع:

تكون للجمد^(٦) نحو قولك: إن زيد منطلق.

وتكون زائدة نحو قولك، ما إن في الدار أحد. وتكون للجزاء نحو قولك: إن
تكرمني أكرمك.

(١) هو محمد بن إدريس المطلب الشافعي، الإمام والعلم المشهور. توفي سنة ٢٠٤ هـ.

(٢) وقد أثبت أن في معاني «الباء» التبعيض الأصمعي، والفارسي، والفتي وابن مالك وغيرهم،
وجعلوا منه قوله تعالى: ﴿وَأَنسَحُوا رُءُوسَكُمْ﴾، المائدة: ٦، انظر «المغني»: ١١١/١.

(٣) هو كتاب «مسألة مسح الرأس»، وقد ذكره القاضي عياض انظر «المدارك»: ٨٠٦/٤.

(٤) هذا البيت للأعشى، وهو ميمون بن قيس بن شراحيل ويكنى أبا بصير: «الخرانة»: ٣٤١/١،
«الشعر والشعراء»: ١٤٤.

(٥) في س المخففة.

(٦) في س للحجر.

وتكون مخففة من الثقيلة نحو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُلٌّ لَّمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ [يس: ٣٢].

وأما «إِنَّ» المكسورة المثقلة، فتكون للتوكيد نحو قولك: إِنَّ زَيْدًا منطلق.

وتكون بمعنى «نعم»^(١) نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ﴾ [طه: ٦٣].

قال الشاعر:

وَيَقُولُنَّ شَيْبٌ قَدْ عَلَا لَكَ وَقَدْ كَبِرْتَ فَقُلْتُ إِنَّهُ^(٢)

فأما «الواو»، فلها عشرة مواضع:

تكون للعطف بمعنى الجمع والاشتراك نحو قولك: رأيتُ زيداً وعمراً ولا تقتضي الترتيب^(٣)، وقال الشافعي: تقتضي الترتيب^(٤) وقد أفردنا الكلام معه في غير هذا الموضع.

(١) وبهذا قال جماعة من علماء النحو، منهم: المبرد والأخفش الصغير، وخالف في ذلك أبو عبيدة، «المغني»: ٣٦/١، «روح المعاني»: ٢٢١/٦.

(٢) هذا البيت لعبيد الله بن قيس الرقيات، «الخرزانه»: ٤٨٥-٤٨٧.

(٣) ذهب إلى ذلك جمهور أئمة اللغة والأصوليين والفقهاء، وذكر سيبويه في سبعة عشر موضعاً من كتابه أنها لمطلق الجمع. ونقل السيرافي والسهلي والفارسي إجماع النحاة على ذلك ولكن دعوى الإجماع مردودة لمخالفة من سيرد ذكرهم في الفقرة التالية، واختار ذلك الرازي والآمدي وابن السبكي والأسنوي وهو القول الراجح للشيرازي انظر: «المحصول» ١ ق ٥٠٧، «الأحكام»: ٨٨/١، «نهاية السؤل»: ١٨٥/٢، «جمع الجوامع»: ٣٦٥/١، «مغني اللبيب»: ٣٩٢/١، «إرشاد الفحول»: ٢٨.

(٤) اشتهر هذا النقل عن الشافعي، ونسب إلى أصحابه، وفي النقل عن الشافعي نظر، قال أبو منصور البغدادي: معاذ الله أن يصح عن الشافعي أنها للترتيب، وإنما هي لمطلق الجمع، وإيجاب الشافعي للترتيب في الوضوء - ليس في الواو - وإنما من وجوه أخرى.

وقد نسب القول بالترتيب إلى قطرب وثلعب وهشام وأبي جعفر الدينوري وأبي عمر الزاهد، انظر المصادر السابقة و«التبصرة» مع الهامش: ٢٣١.

وقد تكون صلة نحو قوله تعالى: ﴿قَلَمًا أَمَلًا وَكَلَمًا لِلْجَمِينِ ۝ وَتَدْبِئَةً﴾ [الصافات: ١٠٣، ١٠٤]، معناه نادينا.

وتكون بمعنى «أو» نحو قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ آلِ إِسْرَءِيلَ مَثْنٍ وَتِلْكَ وَرِثَةُ﴾ [النساء: ٣].

وتكون للحال نحو قوله تعالى: ﴿يَفْتَنُ طَائِفَةً مِّنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤] يعني إذ طائفة قد أهتمت أنفسهم.

وتكون للاستئناف نحو قولك: رأيت زيدا، وعمراً منطلق.

وتكون للقسم نحو قولك: والله لأفعلن.

وتكون جواباً نحو قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ الْغَنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢].

وتكون بمعنى «رُبَّ» قال الشاعر:

وبلدة ليس بها أنيسٌ إلا اليعافيرُ وإلا العيسُ^(١)

وتكون بمعنى «مع» نحو قولك: لو تركت الناقة وفصيلها لأرضعته معناه مع فصيلها^(٢).

وتكون بمعنى «الباء» نحو قولك: ما زلت وعبد الله حتى فعل كذا، معناه: ما زلت بعبد الله حتى فعله.

وأما «الفاء» فلها ثلاثة مواضع:

تكون عاطفة نحو قولك: رأيت زيدا فعمراً.

(١) هذا البيت للشاعر عامر بن الحارث بن كلفة، وقيل: كلدة، المعروف بجران العود. واليعافير: جمع يعفور، وهو ولد الظبية، وقيل: اليعفور، رئيس الأطباء، والعيس: إبل بيض يخالط بياضها شقرة، جمع أعيس، «الخرانة»: ١٩٧/٤.

(٢) عبارة (معناه مع فصيلها) ساقطة من م.

وتكون جواباً نحو قولك: إيتيني فأكرمك^(١).

وتكون على مذهب أبي الحسن^(٢) زائدة^(٣) نحو قولك: زيدٌ فمنطلق. قال الشاعر:

فإذا هلكك فعند ذلك فاجزعي^(٤)

وهي عند النحويين للتعقيب في العطف، وأما في الجواب فقد ذهب بعض أصحابنا أنها للتعقيب أيضاً، وليس بصحيح، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَؤُا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُم بِمَذَآبٍ﴾ [طه: ٦١] ولأنك تقول: إذا دخلت مكة فاشتري لي عبداً، فلا يقتضي ذلك التعقيب.

وأما «ثم»: فإنها تقتضي الرتبة والمهلة. تقول: رأيت زيدا ثم عمراً.

وقد تكون بمعنى الواو. قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ اللَّهُ شَهِدَ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ﴾ [يونس:

٤٦]، وقال الله عز وجل: ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ أَفْتَدَى﴾ [طه: ٨٢].

وأما «لا» فلها ستة مواضع:

تكون عاطفة نحو قولك: دخل زيد لا عمرو^(٥).

وتكون مؤكدة نحو قولك: ما جاء زيد ولا عمرو^(٥).

(١) وفي م «إيتيني فأكرمك».

(٢) هو سعيد بن مسعدة أبو الحسن الأخفش الأوسط، أحد نحاة البصرة، كان إماماً من أئمة العربية، له مصنفات منها: كتاب «الأوسط» في النحو، وكتاب «العروض»، وكتاب «القوافي». توفي سنة ٢١٥هـ، وقيل ٢٢١هـ. «وفيات الأعيان»: ٣٨٠/٢، «شذرات الذهب»: ٣٦/٢، «طبقات النحويين»: ٧٤.

(٣) فقد قال الأخفش يجوز زيادتها في الخبر مطلقاً، وقيد الفراء وجماعة الجواز بكون الخبر أمراً أو نهيًا، ومنع سيبويه زيادتها. «المغني»: ١٧٩/١.

(٤) وفي الأصل وم وس (وإذا) هذا عجز بيت وصدرة: لا تجزعي إن منفس أهلكتك. وروي منفساً. وهو آخر قصيدة للنمر بن تولب، صحابي يعد من المخضرمين، وهو شاعر جواد واسع العطاء وهاب المال، وهو يجيب فيها امرأته عندما لامته على التبذير: «الخزانة»: ١٥٣/١-١٥٦.

(٥) وفي م (لا عمرو).

وتكون للنهي نحو قولك: لا تضرب زيداً.

وتكون للنفي نحو قولك: لا رجل في الدار.

وتكون للدعاء نحو قولك: لا يفضض الله فاك. قالت الشاعرة [خرنق]^(١)

لا يبعدن قومي الذين هم سم المدة وآفة الجُزر.

وتكون زائدة نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَكْمُرُ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ [الحديد: ٢٩].

وأما «إذن»: فتكون جواباً نحو قولك: إذن أكرمك.

وتكون صلة إذا كانت متوسطة: ولهذا قال بعض أصحابنا فيما روي من قوله ﷺ:

«إني إذن صائم»^(٢) أنه أخبر عن صيام متقدم لا صيام ابتداء لوقته.

(١) ما بين المعكوفين من س. وهذا البيت للشاعرة الخرنق بنت بدر بن هافان خزانة الأدب. ٤٠/٥ .

(٢) الحديث أخرجه مسلم عن عائشة ؓ، قالت: دخل علي النبي ﷺ ذات يوم فقال: «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ»، فقلنا: لا، قال: «فَإِنِّي إِذَنْ صَائِمٌ...»، الحديث: «صحيح مسلم» كتاب «الصيام»:

١٥٩/٣، وأخرجه أبو داود رقم (٢٤٥٥).